



اتفاقية تعاون مشترك

بين

جامعة ليبيا المفتوحة

طرابلس - ليبيا

و

جامعة القدس المفتوحة

مدينة القدس - فلسطين

نظراً لأهمية التعاون المشترك بين المؤسسات التعليمية في ليبيا من أجل الرقي بها وانطلاقاً من طبيعة العمل الذي تقوم به جامعة ليبها المفتوحة وجامعة القدس المفتوحة وسعياً منها لتطوير الكوادر العلمية والفنية بها في كافة المجالات وحرصاً منها على إقامة تعاون مشترك بينهما، وبما يمثله من أهمية أساسية في المجالات العلمية والتعليمية والفنية والثقافية ومجالات البحث العلمية وبرامج التدريب وتبادل الخبرات والمعرف تم الاتفاق بين كل من:

أولاً: جامعة ليبها المفتوحة

ويمثلها قانونياً الأستاذ الدكتور ابوالقاسم محمد شلوف بصفته رئيس جامعة ليبها المفتوحة ومقرها طرابلس - ليبيا ويشار اليه في هذه الاتفاقية (الطرف الأول).

ثانياً: جامعة القدس المفتوحة

ويمثلها قانونياً الأستاذ الدكتور سمير النجدي بصفته رئيس جامعة القدس المفتوحة ومقرها مدينة القدس - فلسطين ويشار اليه في هذه الاتفاقية (الطرف الثاني).

تمهيد

يعتبر التعاون المشترك بين مؤسسات التعليم العالي والهيئات والمؤسسات العلمية والبحثية المتخصصة له دور هام في تنمية القدرات البشرية واجراء البحوث والدراسات العلمية المشتركة في المجالين الأكاديمي والتطبيقي وخلق نموذج عمل متميز للتعاون العلمي بين الطرفين والوقوف على مواكبة التطورات العلمية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية التي تستلزم البحث والابتكار وایماناً من وعي السادة المسؤولين في جامعة ليبها المفتوحة وجامعة القدس المفتوحة بأهمية التعاون بينهما ولرغبة الطرفين في النهوض بالدراسات العليا والأبحاث وإقامة تعاون مشترك نشط وفعال للرفع من مستوى التحصيل العلمي لمنسقي الطرفين والباحثين وتطوير البحث العلمي في كافة المجالات ذات الاهتمام المشترك عليه فقد تم الاتفاق على الآتي :

المادة (1)

يعتبر التمهيد السابق جزاً لا يتجزأ من هذه الاتفاقية.

المادة (2)

تهدف هذه الاتفاقية المشتركة والملحق التابعة لها وضع الإطار القانوني لتوثيق التعاون في مجالات التعليمية العامة والدراسات العليا والبحوث العلمية والاستشارات والتدريب وتطوير البرامج المستقبلية بين جامعة ليبها المفتوحة وجامعة القدس المفتوحة.

المادة (3)

اتفق الطرفان على تقوية وتعزيز التعاون المشترك بينهما على أساس المساواة والمنافع المتبادلة وفق الإمكانيات المتاحة لكل منهما.

المادة (4)

تمثل مجالات التعاون المشترك بين الطرفين على وجه الخصوص في الآتي:

1. التعاون بين الطرفين على مستوى الدراسات العليا سعياً منهما إلى الارقاء بالمستوى البحثي والعلمي.
2. اجراء البحوث العلمية المشتركة ذات الاهتمام المشترك بين الطرفين.
3. تبادل الرسائل والأطروحات والنشرات والدوريات وال المجالات العلمية واعمال المحاضرين والمتخصصين التي تكون لها فاندة مشتركة للطرفين وتنظيم المؤتمرات والندوات وحلقات النقاش وورش العمل العلمية المشتركة.
4. تبادل أعضاء هيئة التدريس والمتخصصين في برامج الدراسات العليا والبحث والتطوير وإمكانية استفادة الطرفين من السادة الأساتذة الزوار لكلا الطرفين.
5. أعضاء هيئة التدريس الباحثون بكل الطرفين يحق لهم التدريس والإشراف على رسائل الماجستير وأطروحات الدكتوراه لطلبة الطرفين وفق الحاجة وبما يتمشى مع التشريعات النافذة.
6. تمكين منتسبي جامعة القدس المفتوحة من حملة شهادة (البكالوريس أو الليسانس) وأعضاء هيئة التدريس من حملة الإجازة العليا (الماجستير) الاستفادة من برامج الدراسات العليا في التخصصات المتوفرة للجامعة ليبها المفتوحة وفروعها.
7. التعاون في المجالات التي يقترحها أي من الطرفين والتي تتم الموافقة عليها.

المادة (5)

يتم قبول منتسبي جامعة القدس المفتوحة من حملة شهادة (البكالوريس أو الليسانس) وأعضاء هيئة التدريس من حملة الإجازة العليا (الماجستير) والمرشحين من جامعة ليبها المفتوحة في التخصصات العلمية المتاحة بجامعة ليبها المفتوحة دون إجراء امتحانات القبول أو المفاضلة ووفق الإمكانيات المتاحة والاستيعاب للأقسام العلمية.

المادة (6)

يلتزم الطرفان وفق بنود هذه الاتفاقية بوضع الموارد البشرية والامكانيات المادية والعلمية التي تتوافر لديهما تحت تصرف كل واحد منها لفائدة الطرف الآخر حسب ما تسمح به الضوابط التشريعية والتنظيمية ذات الصلة بالموضوع لكل مؤسسة على حدا.

المادة (7)

يكون البرنامج العلمي والمقررات ببرامج الدراسات العليا وفقاً لما هو معتمد لدى جامعة ليبيا المفتوحة والمعتمد من قبل مركز ضمان الجودة التابع لوزارة التعليم.

المادة (8)

تشكل لجنة مشتركة من الطرفين تتولى إتمام إجراءات القبول في البرنامج المشترك وفقاً للتشريعات النافذة.

المادة (9)

يكلف مندوب من جامعة القدس المفتوحة لتولي مهمة الإشراف الإداري ومتابعة إتمام عملية التسجيل وتجديد القيد للمنخرطين في البرامج العلمية.

المادة (10)

للمؤسسين حق التعاون المشترك في مجالات البحث العلمي والتعليمي والإشراف على الرسائل والاطروحات العلمية والتدريب مع المؤسسات أخرى مناظرة محلية وعربية وإقليمية ودولية بما لا يتعارض وبنود هذه الاتفاقية وفق اللوائح والتشريعات النافذة.

المادة (11)

يلتزم مرشحي الطرفين خلال دراستهم واستخدامهم للتسهيلات الدراسية والمعملية بالنظم واللوائح المعمول بها لدى الطرف الآخر وتسرى على المخالف العقوبات المنصوص عليها لدى الطرف الآخر بما لا يتعارض والتشريعات النافذة.

المادة (12)

يلتزم مرشحي الطرفين بقواعد السلامة المهنية ويتحمل كل طرف المسئولية الكاملة عن أي ضرر يحدث للأفراد خلال عملهم ما لم يكن الخطأ متعيناً من جانب المرشح أو ناتجاً عن أعمال القوة القاهرة.

المادة (13)

الاشراف والتنظيم والتنسيق المشترك في إقامة الندوات والمؤتمرات العلمية وورش العمل وعلى المستوى المحلي والعربي الدولي وتبادل الإنتاج العلمي من مؤلفات وبحوث ومنشورات علمية وغيرها.

المادة (14)

تكون نتائج الأبحاث وبراءات الاختراع نتاج هذا التعاون المشترك حق وملكية فكرية للطرفين وفقاً للتشريعات النافذة بالخصوص ويمكن نشر نتائج هذه الأبحاث في المجلات العلمية والمؤتمرات في الداخل والخارج على أن يتلزم الناشر بضرورة الإشارة إلى اسم الطرفين في جميع المنشورات والأبحاث والرسائل العلمية المشتركة.

المادة (15)

يلتزم الطرفان بمراعاة حقوق الملكية الفكرية والأدبية الخاصة المشتركة أو المملوكة للطرف الآخر وعدم التعدي عليها.

المادة (16)

يتم بموافقة الطرفين اجراء أي تغييرات او تعديلات على الاتفاقية وفق الحاجة لذلك وتعتبر جزء لا يتجزأ من هذا الاتفاق وملحقة له.

المادة (17)

تعتبر هذه الاتفاقية صالحة لمدة (5) سنوات وتجدد تلقائياً لمدة أخرى مماثلة وتلغى هذه الاتفاقية في حالة رغبة أحد الطرفين الغالبها بموجب كتاب يحال للطرف الآخر ويعتبر الإلغاء نافذاً بعد أربعة أشهر من تاريخ استلام هذا الكتاب على الا يؤثر الإلغاء على سير الاعمال البحثية والاعمال القائمة لحين الانتهاء منها.

المادة(18)

في حال تم الاتفاق على إنهاء على انتهاء الاتفاقية وعدم تجديدها من قبل أي من الطرفين يستمر العمل بها وفقاً لاحكام هذه الاتفاقية لإنجاز البرامج والأبحاث المشتركة القائمة والناشرة عنها وفقاً لاحكام هذه المذكورة حتى يتم إنهاء العمل بها.

المادة (19)

يلزم الطرفان بالحفظ على سرية التامة لما ورد في هذه المذكرة وعدم افشاءه للغير تبدون الحصول على الموافقة خطية من الطرف الآخر.

المادة (20)

تدخل هذه الاتفاقية حيز التنفيذ بمجرد التوقيع عليها.

المادة (21)

حرر هذا الاتفاق من نسختين اطلبيتين ويسلم كل طرف نسخة منه لاستخدامها والعمل بموجبهما في الأغراض المقررة بشأنهما

حررت هذه الاتفاقية بجامعة ليبيا المفتوحة بطرابلس يوم الاثنين الموافق 29/09/2024م

والله ولی التوفيق

توقيع ومصادقة الأطراف

الطرف الثاني

أ.د. سمير النجدي

رئيس جامعة القدس المفتوحة

التوقيع.....

الطرف الأول

أ.د. ابو القاسم محمد شلوف

رئيس جامعة ليبية المفتوحة

التوقيع ... (لـ...)

